

رئيس الهيئة

١٦٧٣
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٩٠

بشأن مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص
للعاملين بشركة وادى الملوك للطحن والصناعات الملحقة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٣) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة وادى الملوك للطحن والصناعات الملحقة تحت رقم (٨٢٢) .
وعلى لائحة النظام الاساسى للصندوق المذكور وتعديلاتها .
وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢ على تصفية الصندوق.
وعلى قرار الهيئة رقم (٧٣٤) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٠ بتصفية الصندوق .
وعلى قرار الهيئة رقم (١١٦٢) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٤ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٨٦) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٣/١ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام.
وعلى قرار الهيئة رقم (١٢٥) لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٣ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٢/٩/٢٤ .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٢/١٠/٣ .

"قرار"

مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة وادى الملوك للطحن والصناعات الملحقة لمدة عام أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب اعتباراً من ٢٠٢٢/٩/٢٤ .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد صالح
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

عماد حمدي / مد قرار تصفية